

والتزيت والمواالة وتفريج الاصابع والله  
اعلم **باب المسح على الخفين** بمسح القدمين  
يوماً وليلة وثلاثة ايام بليا لهما للمسافر  
وابتداء المدة من وقت الحدث الذي حصل  
بعد لبسهما على طهارة أعني ان الشخص  
اذ اوضأ وليس الخفين في صلاة الصبح  
بعد الوضوء أحدث في اذان الظهر فان  
اليوم والليله يعتبران من اذان الظهر ويعتبر  
في الخفين أربعة أشياء ان يكونا طاهرين  
وان يكونا ساترين الى الكعبين وان  
يلبسا على ظهره وان يمسح فوقهما بثلاثة  
اصابع ويبطل المسح عليهما بنخرهما خرقاً  
يسع ثلاثة اصابع ولو كان بالجمع بان كان

فالمخرقة

27  
في كل فززة جملة خروق صغيرة ولكن اذا  
اجتمعت تكون خرقاً يسع ما ذكر ولا تجتمع  
الخروق الا اذا كانت قدر روس المسلات  
واما اذا كانت قدر روس الأبرصى كعدمها  
ويبطل بنزعها ونزع أحدهما وبانقضاء  
المدة وبإصابة الماء الكثر القدمين وهي  
في الخف والله اعلم **باب الجبيرة** وهي  
العصابة التي تربط على الجرح اذا انقصد  
الانسان أو جرح أو كسر عضو من أعضائه  
ولم يستطع غسله ولا مسحه وجب المسح  
على الكثر الجبيرة وهي الخرق أو الطايات  
التي على الجرح أو الكسر أو الفصد واذ لمهد  
الانسان بعينه أو أنكر ظفره وجعل عليه